فصل في سننه

فأربع سننه غسل يد عند ابتداء كالوضوء فاقتد
مضمضة كذا الاستنشاق مسح صماخ الأذن عنها فاقفوا

فصل في فرائض التيمم

أما فرائض التيمم فخمسا أولها النية فيها شرحا
ثم صعيد طاهر وعوز وضربة تفه مت ذا خبير
والمسح للوجه ومسح الكوع كذا اتصاله بما المشروع
وفعله بعد دخول الوقت لا يصح قبله فعي كملا

فصل في سننه

سننه ثلاث الترتيب تجديد كالضربة باليدين
وهي لليدين ثم ما زاد على الكوعين دع نبيهما
مستغنيا عنه بفقد الماء او كنت ذا الصحة لا ذا اللاواء
أو كنت ذا ماء بعذر والتراب حينئذ خلف فجع الصواب

فصل في الصيام

صيامنا الـ[illegible] فرضان بلا زيادة ولا نقصان
نيتنا وكفنا عن مفطرات لوجه باق منعم بالطيبات
مسنونه ثلاثة عند اللبيب تعجيلنا الفطور بعد الغروب
والثاني تأخير السحور ليلا ثالثها كف اللسان طولا

ولنا لم نعرف وقت العهادة تبييت في السحور
تسحروا في السحور بركة تذكروا في المؤخر

فصل في الزكاة

أما الزكاة فالفرائض لها تعد أربعا فراع كلها
فل نية تمام حول وتمام نصابا بما عموم تفرد التمام

فصل في الصلوات الخمس

واعلم بأن الصلوات الخمسا فريضة قطعا وثبت نصا
بالذكر والسنة والإجماع ومن يكن منها على امتناع
جحدا فجاحد هو كافر ردة في الحكم يستتاب جمع العدة
فإن يتب يترك وإن لم يتب فقتله بالسيف فشريعة النبي
صلى عليه الله بالسلام مع آله وصحبه الكرام
وليس يغسل وليس يكفن ولا له الصلاة ليس يدفن
في المسلمين فالإمام يرسل شخصا يواريه ولا يستقبل
بيته القبلة ومال يحصل في بيت مال المسلمين يجعل
ومن أقر بالوجوب وامتنع من فعلها ولا له عذر ينفع
فإنه مؤخر حتى يجي وقت الصلاة للقبول فدرجي
ثمت يومر بها أو تبقى من الضروري ركعة ويبقى
من غير ما فاتحة ولا اعتدال لأجل صون دمه بلا نكال
فإن أبى فقتله ذو الأمر بالسيف حدا دون قتل كفر
ولو تندم وقال فعل لخوف مهلك فليس يقبل
ولا يلي صلاته ذو فضل لكي يكون زاجرا للمثل
والغير لا يطمس بل يصلي لأنه عند الشيوخ مسلم
نص بذا الحكم الإمام العوفي عليه رضوان منير جوفي

فصل في الطهارة

إن الطهارة لدينا وجبت ذكرا وسنة وإجماعا ثبت
تاركها بغير عذر عمدا يقتل حدا دون كفر فاعقلا

إذ القيامة قيامتان صغرى ممات كل ما إنسان
وبعدها الكبرى وتلك النفخ في الصور لا بانه فيحيي فينفخ

فصل في الإيمان بالقدر الذي لا يوجه الى الناس منهم شيئا من الكدر

إيمانكم بقدر الرحمن الأكرم المالك المنان
تصديقكم بأن كل ما وقع في سر أو في علن حيث يقع
بعلم ربنا وبالإرادة والقدرة التي ترى إجادة
خيرا كطاعة عباد الله أو عكسه كالشرك في المناهي
أو كان حلو كثواب المسلمين أو كان مر كعقاب المجرمين
وكل شيء قد جرى في ظاهر أو باطن فقدرة القاهر
فقدره فاز المنى بلا كدر لمن يجيء ومنافع الضرر
قدره سابق العقاب والحساب لغيره من يجيء مع العذاب
ووجب الإيمان أن لا تترا لربنا ولا يكون بغير
ليقين يكون في جميع العلمين مؤثر في أثر ما ذا اليقين

فصل في الإسلام

إسلامكم يا أيها الصغار لمن له الدنيا وتلك الدار
ذكر الإله وصلاة وصيام حج زكاة كل ذي حتما يرام

فصل في الذكر

ولفظ لا إله إلا الله محمد رسول الإله
صلى عليه بمقال في جميع صحابه مع آله الله السميع
أفضل ما نعرفه من ذكر فكل من أنكره فيخسر
ومن دام ذكره مستحضرا فرابح ولا يزال في كدر

فصل

وأنهم يجب في حقهم صدق أمانة وتبليغهم
وكذب خيانة كتمان حرمها عليهم الديان
أي استحالة الجميع في الرسل وكن مصليا عليهم يا رجل
وجوزن ما لا يؤدي من عرض للعيب في حق الملا مثل المرض
إن لم يكن منفرا مثل جذام وبرص والأكل منهم ذو احتشام
أما البيوع والشراء والنكاح ونحوها مما على الله أباح
ولا يزيدهم سوى الأجور لدى الكريم الأكرم الشكور
أما على صدقهم الدليل فمعجزات أنزل الجليل
مثال قول الله جل صدقا عبدي ذا فيما سعى أو نعقا
وعدد الرسل جيم ثم يا بعدهما مهمل سين فعيا
أما جميع الأنبياء والرسل في قكد من الألوف يا رجل
عليهم أزكى صلاة الله مع سلامه بلا تناه

وصل في اليوم الآخر كفانا الله تعالى أهواله

إيماننا باليوم تصديق به وبالذي فيه احتوى فانتبه
كالنشر والحشر وكالميزان والحوض والجنة والنيران
وكالصراط والكتاب والحساب وشفاعة النبي والعقاب
يحاسبه على القطمير مع الفتيل وعلى النقير
والفرق بين لغة النقير ولغة الفتيل والقطمير
نقيرها شق النواة والفتيل في بطنها يبقى ميزا يا نبيل
والقشرة اللطيفة في التعبير هي التي يدعون بالقطمير
وينفع القصاص بين جما وبين قرنا لعدل ثما
شخرته على جرا في الحساب وجعله كاليتيم خير حسنات
موت سؤال وعذاب القبر يدخل في اليوم العظيم جاهر

اللهم صل وسلم وبارك على
سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه
وعلى جميع الأنبياء والمرسلين
وارض عن جميع الأولياء
وارحم جميع المؤمنين والمؤمنات
الأحياء منهم والأموات إنك
مجيب الدعوات آمين يا
رب العالمين

منها التشهدان والصلاة على النبي لا يقصد الغلاة
إلى خير من عليه الله صلى وسلم ما أعلاه
في آله وصحبه وجعلا هذ النظم خير نور فد علا
تلك الصلاة لا تكون في سوى ثاني التشهدين عند من حوى
وعد من سننها الجلوس لأول وءاخر فعيسوا
وزائد على الطمأنينة ثم قدر السلام ثم جهر قد يأم
مصاحبا سلام تحليل ورد سلاما على الإمام أو احد
إنصات مأموم بدا لجهر إمامه وسترة يا فرية
للفذ والإمام أمامه فندا فيكتفي عن سترة بالمقتدي

العقة لا التشهد الاول لا يجاوز
عبده ورسوله فقط

على يساره

اعلم بان السترة لا تكون
الا [illegible] تبين وهما
[illegible]
[illegible] الا للامام واما [illegible]
و [illegible]
[illegible] [redacted]
بوضوء [illegible] من [illegible]
جلد [illegible] من جانب
الاصابع هـ

وصل في فرائض الوضوء

وضوءنا فروضه ثمانية في قول هذا الشيخ لا ثنيا
نيتنا وغسلنا الوجه معا غسل يد لمرفق فاتبعا
كذاك تخليل الأصابع ورد مع فرائض الوضوء لا فقد
ومسح رأسه وغسل الرجل والدلك والفور ورد في النقل

وصل في سننه

سننه مثل الفرائض ثمة فيما عن العفو في الفقه ورد
اغسل يد ثم مضمض استنشق إذا والاذنين امسح وتجديد اخذا
واستنثرن ورد مسح الرأس ورتبن تحفظ حل باس

[illegible] ندبا المرشد [illegible]
قبل ان [illegible] بنفعم
[illegible] والنعم قبل
الا ينشاع من الصباع هـ

واختم بالنبي [illegible]
خطايا [illegible] الاول و
[illegible]
على [illegible]
الى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم وعلى صحبه
وسلم [illegible] هـ

وصل في فرائض الغسل

فخمسة فروض غسلنا تفي نيتنا في الشروع فاقتفي
والدلك والفور وتخليل الشعر وعمه مضفور من شعر

وبثلاث غرفات غسلا رأسه من بعد ما قد خللا

ثم ما في راحة اليمنى جعل الماء والرأس أمال وغسل

أذنه اليمنى ويسراه كذا وغسل العنق مسلا بعد ذا

وشقه الأيمن للرفغة ثم أيسره كذا [illegible] ثم

ورجله اليمنى إلى الكعب غسل وبعده اليسرى كذا و[illegible]

بغسل عقبه وغسل الفخذ من بعد ما قد تم غسل القدم

وليس بدء من جميع ذا فريضة أو سنة هنا كذا

فإنه حدثه قد يغيبا مثل الجنابة عليه فادريا

ويبطل صلاته إذ بطل بل نوى الجميع إنما يغتسل

عاص لربه وللرسول عليه خير صلوات الأجل

هذا الكلام للإمام الغوثي فقد أتى وفيه حل خوفي

وقال إن كل شيء يفعل من ذا من الطاعات ليس ينفع

كالحج والصلاة والصيام وغيرها مما يبذل والإطعام

والبعض قال إن من قد اغتسل أو قد توضأ بلا نفير حصل

ما ذكرنا ونوى في الغسل أو في الوضوء إنه وجعل

ما فرض الله فذا البعض صح وأنه يجزئ على الأصح

ثم صلاته صحيحة إذا نوى أداء فرض إذا

وليس ذا إثم ولا عصيان [illegible] م البيمة مع الأشعري

أما الذي قد قال الإمام الغوثي رحمه الله السر بل الغوثي

فذاك تهديد وتنبيه منا نصيحة لذي ضلال فاسمعا

حتى يكون المرء ذا مجتهد في أمر دينه بلا عناء

إذ الصلاة لا تتم أبدا   إلا بها
وجوبها فقطعا بدا

فصل في الحض على الاجتهاد في التمييز بين الفرائض والسنن وفي عدم الغفول عنها

إن النبي دخل في الصلاة   وجاء بها في أحسن الهيئات
بأنه يصلي كما الله أمر   سبحانه به على وضع كمر
وأكمل الركوع والسجودا   وأكمل القيام والقعودا
ولم يكن تارك شيء قصدا   منها وبعد لا يفترقوا شيئا
عمالها من الفرائض وما   لها من السنن عند العلما
وحكمها هل هي مفروضة او مندوبة   او سنة فيما رووا
ولم يكن يعرف مما سنه   شيئا وقال النبي قد سألا
أفعل حين الناس يعبدونا   كما رأيت الناس يفعلونا
وقال بعض العلما لن تقبلا   صلاته وعند زيد لن يقبلا
و[illegible] في الحكم عند العلما   من قد توضأ وضوءا قد سما
على أتم هيئة بأن غسل   يديه للكوعين جيما فحصل
وبعده مضمض ثلاثا باشتياء   مستنشقا مستنثرا جيما هنا
وغسل الوجه مع اليدين   والكل بالتثليث دون شين
مثلثا ومسح الرأس ورد   ماسح أذنين بتجديد ورد
وغسل الرجلين ثم تخليل   وكمل الوضوء بالتجميل
أو أنه من الجنابة اغتسل   وأحسن الطهر وذاك أن غسل
يديه جيما مع كوعيه إذا   وغسل الذي أصاب من أذى
وغسل الفرج ثانيا بالدلك   ذكرا أو فرجها فرضا بدا
ثم توضأ مرة وخللا   شعره جميعه مبللا
مبتدئا في ذاك من مؤخر   جمجمته له لدفع الضرر

و

جزاه ربنا الكريم خيرا   كما الإمام قاد لي والغيرا
قلت وقد حرم ربنا على   كل مكلف عملي ما نقلا
فعلا بغير علم حكم الشرع   فيه فهذا النص دليل قطعي
من كان جاهلا بفرضه ولم   يسأل فنفسه أباد وكلم

فصل في فروض الصلاة

فروضها تعد خمس عشرة   على الذي العرفي منها واشتهره
أولها نيتنا وثاني   تكبيرة الإحرام خذ بياني
ثالثها رابعها القيام له   قراءة الأم لمن يصام له
خامسها قيامنا لا يجب   تلك القراءة سوى في النفل
سادسها الركوع ثم السابع   الرفع منه لي كان التابع
والثامن السجود ثم التاسع   الرفع منه فهذا الشافع
عاشرها إن كنت ذا ائتداء   [illegible] ثم لم يكن ائتداء
وجعل الترتيب حادي عشر   ثم الطمأنينة ثاني عشر
والاعتدال والسلام جعلا   ثالثها رابعها وخامسا
بجلسة السلام من قعود لديهم   كما رواه من نقل

فصل في سنن الصلاة

سننها حكى بعلم محصل   من قبل تلك دون ريب فانقل
وهي الإقامة وسورة تفي   من بعد أم الذكر والقول فتقي
منها قيامنا لها واثنا   ها تين ثم عد جهرا فخذها
والسر في المحل منها بقبل   منها بدو التكبير غير الأول

منها

وفعل غير مضر والترقيا في حقه أجر كغيبة الأتقيا
دليلنا على تنزه العشر بنا بينته في غيرذا تبيينا
لأن ذا الكتاب نحو وتقدم على الكبير الكاشفي التنبكو

وصل في الملائكة عليهم سلام الله تعالى

أما الملائكة فالإيمان بهم هو التصديق والإيقان
بأنهم أجسام موجودونا ثم من الذنوب معصومونا
وأنهم لا يتغوطونا ولا يبولون مطهرونا
ليست ملايكة الإله بالذكور عليهم السلام [illegible]
بل هم عباد مكرمون سرمدا والكل منهم ليس يعصي الصمدا
والكل يفعل الذي قد أمرا بقوله قادوا بلا من بشرا
وأنهم خلقهم من نور ربهم الباقي بلا تكدير
تسبيح ربهم هو الشراب تقديسه الطعام لا ترتابوا

وصل في الكتب السماوية

إيماننا بالكتب التصديق بأنها أنزلها حقيق
وأن ما فيها معا حق بلا شك فمن صدقها نال العلا
عددها بقد وياء أنزلت منها على آدم فيما قد ثبت
نون على شيث لهم ثم على إدريس لام يا على الخليل
توراتها قد احتوتها موسى إنجيلها قد احتوتها عيسى
ثم حوى زبورها داود كما احتوى فرقانها المحمود
عليهم الصلاة والسلام ما حبهم رب أعز العلام

وصل في الرسل عليهم الصلاة والسلام

إيماننا بالرسل تصديقهم ثم بما جاءوا به من ربهم

وأنهم

باب في أقسام الدين

أقسامه ترتيبها الإيمان ۞ وبعده الإسلام والإحسان
إيمانكم يا أيها الصغار ۞ يصح له الصغار والكبار
أن تؤمنوا بالله وملائكته ۞ وكتب علمي سائر رسالته
ويوم الآخر والرسل الكرام ۞ والقدر الذي يجود بالمرام
إيمانكم بربكم تصديق ۞ بأنه وجوده حقيق
وهو قديم ما له بداية ۞ وذو بقاء ما له نهاية
وذو خلاف للبرية معا ۞ وذو غنى بنفسه لن يحتاجا
وواحد ما إن له من ثان ۞ ولم يزل جل عظيم الشان
بالذات والوصف وبالفعل معا ۞ تفرد الفرد الذي له فما
ما إن له في الذات والوصف وفي ۞ أفعاله ثان ومن شا يصطفي
وقدرة مع إرادة له ۞ وجبتا أعنيه ولنجمله
علم حياة مع سمع وبصر ۞ مع كلام وجبت لذي البشر
وكون ربنا تعالى قادرا ۞ إذ خبير مريد لا يزال شاهدا
وعالما حيا سميعا وقيل ۞ وكونه خبير بصير وجبا
ومتكلما هذا الذي ۞ يحق بالإله إلا الله
وأنه عليه تستحيل ۞ أضداد ذي الصفات فلتحيلوا
أي عدم مع حدوث وفنا ۞ تماثل مع افتقار وافتقاد
تعدد عجز كراهة صمم ۞ جهل وموت وعمى مع بكم
وكونه عاجزا أو أصما ۞ أو كارها أو جاهلا أو عمي
وميتا أبكما نبه ۞ وإنكما في مستحيلات على رب السما
وأنه سبحانه لا يجب ۞ عليه شيء بل لفضل يهب

لجلسة واجهر وبعد فهو وجب بركعة بالأم يسر آخر من الصلاة

واعلم بأن الفقهاء صوروا إدراك ركعة على ما قرروا

بأن يمكن اليدين عمدا وقيدا من ركبتيه مع إمام مقتدى

أما الذي لم يجد التمكينا فليس مدركا لما يبغينا

وقل لمن أدرك في التشهد إمامه فهو صلاته ابتدي

باب في الإحسان

إحسانكم يا أيها الصبيان لمن له الأرواح والأبدان

أن تعبدوا الله كأنكم معا ترونه فإن تبغوا ما شرعا

إن لم تكونوا فقد رأيتموه فهو يرى الكل فراقبوه

إن تقصدوا المراتب العلية فاشتغلوا بهذه الوصية

عليكم بالعلم والحياء والشكر والإخلاص والسخاء

والصمت والحلم لدى التعلم والصبر والورع والتفهم

واجتهدوا في طاعة الرحمن حيث تكونون بلا عدوان

لا تكثروا الكلام والرقادا واجتنبوا ما يوجب الفسادا

واجتنبوا حيث كنتم الريا والكبر والغرور [illegible]

عليكم بالصدق والتوكل وبالتواضع وقصر الأمل

عليكم بكثرة الآداب فإنها جالبة الثواب

وكثرة العلم بغير أدب جالبة إلى الأذى والتعب

يا أيها الصبيان لا تجالسوا شخصا سفيها والرشيد جالسوا

ثم لها فذكروا آدابا ثلاثة تحصل الثوابا
وهي طيب النفس بها ثم أن تكون من وسط ما حيث عن
ثالثها التستر عن العيون خوف الريا المفضي لحبط الدين

وصل في الحج

فرائض الحج لديهم أربع فالنية الأولى على ما يشرع
ثم طواف للإفاضة اعدد ثانية لها بغير فند
وسعينا بين الصفا والمروة ثالثة المعدود دون مرية
ثم الوقوف ليلة النحر بعرفة رابعة الأربع كن ذا معرفة

وصل في سننه

سننه باء أتى موحدا من بعد باء تحته الأصول رشد
فأربع منها لدى الإحرام يفعلها من حج باحترام
غسل بإحرام يكون متصل تجرد عن المخيط فامتثل
إلا بلبسه إزار أو رداء مثلهما نعلان راقوا من هدى
رابعة الأربع عند التوجه ركعتي [illegible] من آثار [illegible]
تلبية جالبة للأجر في سنة المشفع المبر
عليه أفضل الصلاة والسلام محمد النبي صحبه الغر الكرام
وللطواف أربع منها تعد مشي وتقبيل بفم أو بيد
رمل الرجال في الثلاث الأول ثم الدعاء في طواف ينجلي
وأربع للسعي قبلة الحجر إذا من المسجد للصفا ظهر

[illegible]

[illegible]

ثانيتها الارجح عند القدوة صعوده بين الصفا والمروة
وسرعة الرجال في بطن المسيل ثالثة الارجح في قول النبيل
ثمت رابعتها دون جهد دعاؤه وقوفهما بغير حد

خاتمة

روي عن خير البرايا ان من بعد الفراغ ثم يقول في العلن
اشهد للشاهد خير تفتحن اذا ابواب جنة له لينفعه
ايهن شاء يدخل وان يكن خلفهم في زمن ابتغ الجلي
شكر ربه الا انه حمد وليس يمحوه اذى او كمد
شكر ربه على المشفع عليه خير صلوات الانفع
منها اشتري الباقي مبيعا ما كسد ويبقى بمحوه شيئا او حسنة

وصل في كيفية قضاء مافات خلف الامام

أوجب على الماموم أن يقضي ما قد فاته خلف امام قدما
الصبح وقتها الذي الاختيار مرضاه والفجر الى الاسفار
فان يفتك ركعة منها فقم بغير تكبير اذا او جئ بام
الكتاب ربك وسورة معا جهرا ولا تقنت اذا ما وقعا
ومن زوال الشمس وقت الظهر لآخر القامة دون نكر
فان يفتك ركعة منها فقم بغير تكبير وجئ بغير ام
وسورة سرا بعدها اجلس ولتتشهد وتسلم تنجلي
وحيثما منها يفتك ركعتان فقم وكبر واتل ام الحمتان
وسورة سرا وتجلس اذا جئت برابعتها التشهد
وحيثما فاتت ثلاث ركعات منها فقم بغير تكبير وات

فاتحة وسورة سرا تم ولتجلس لذا التشهد وقم

وجئ بركعة بام الذكر وسورة بلا جلوس يجهر

ثم بركعة بام فقط تاتيه سرا في القضا عند تسقط

ومن تساوي القامة الا الى اصفرار وقت عصر انجلى

والعصر في القضاء مثل الظهر حرفا [illegible] عنه [illegible] خبر

ومن غروب الشمس وقت المغرب الى مغيب الشفق المهذب

فان يفتد ركعة منها فقم مكبرا واجهر بسورة وام

كتاب ربك العظيم لا [illegible] تعز بالاجر ربك الكريم

وحيثما منها يفتد ركعتان فبسورتي التكبير قم بلا توان

وتقرا الفاتحة المعظمة [illegible] العلوم والمنن [illegible]

وسورة بالجهر والتشهد وجئ بمثل [illegible] وسلم محمد

اما العشاء فمغيب الشفق اولها فمعا على الشفق

للثلث الاول من ذاك المغيب مختارها مختاره [illegible] الحبيب

وان يفتد ركعة منها فقم ولا تكن [illegible] من ذكر الله ام

وسورة جهرا وبعدها اجلس وللتشهد وللسلام تكبيرا

وان يفتد ركعتاها فلتقم مكبرا واجهر بسورة تام

من بعد ام الذكر والجلوس بينهما منعه [illegible]

لكونها ثالثة وحيثما يفتك منها بعد ما [illegible]

ثلاث ركعات فقم بالام وسورة واجهر بها دائما

من غير تكبير فبل وافعد وعاد بعد جلسة تشهد

وبعد قم وجئ بركعة بام [illegible] بغير سورة فهذا تام

خذا [illegible]

[illegible]

[illegible] الاماع

رابع من خمس وحذف نوعها اختيارا للاختصار

إن الرشيد من لخمس يخرج
بخمسا الجليس حيث يخرج
من الرياء يخرج المرائيا لخير اخلاص ولن ينا وفا
ويخرج الربيب من تكبر الى تواضع والمتبصر
ويخرج الصاحب من عداوة الى نصيحة بلا شقاوة
ويخرج الانيس من شك الى خير يقين قد يريد على
ويخرج المريد من حب الغنى بضره لنافع في المأخذ
واغتنموا خمسا قبيل الخمس كما به امر خير الانس
عليه افضل صلاة بسلام في اله وصحبه الغر الكرام
اولها الشباب قبل الهرم ومثله الصحة قبل السقم
ثالثها الغناء قبل الفقر ثم الفراغ قبل شغل يضر
خامسها الحياة قبل الموت فسارعوا للخير قبل الفوت
هنا انتهى تزود الصغار بحمد ربي المانح الصغار
نظمته لوجه ربي الكريم مرتجيا منه ثوابا لا يريم
نفعا يفوق [illegible] والعمل وللتأدب بتيسير الامل
ارجوزة نافعة مباركة [illegible] معادة مشاركة
والله ربي بجاه المنتقى صلى عليه بسلام ينتقى
قبل [illegible] النفام نافعا به كل سعيد نافع منتبه
ولا يزال جاليا الى [illegible] ودا جعا [illegible] شفاء وعز
[illegible] نفعه الله المصطفى ولا يجره دواهي كفر
نظمته بوجهه الكريم وسلعتي اشترى مع التكريم
[illegible] وصلى سرمدا على الشفيع في المزايا احمدا
واله وصحبه و[illegible] مالك العبد [illegible]
[illegible] رب العزة عما يصفون وسلم على المرسلين و